

Distr.: General
18 October 2006
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون
البند ٦٧ (ج) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:
حالات حقوق الإنسان وتقارير
المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

مذكرة من الأمين العام

تصويب

١ - الفقرة ٥٦

يكون نص الجملة الأخيرة كما يلي:

وتظل حادثة انتشار وباء أنفلونزا الطيور (فيروس H5N1) في آذار/مارس - نيسان/أبريل مدعاة للقلق البالغ بالرغم من عدم وجود حالة إصابة بشرية بفيروس H5N1 في ميانمار.

٢ - الفقرة ٧٣

يستعاض عن النص الحالي بما يلي:

٧٣ - يود المقرر الخاص:

(أ) أن يوصي في ضوء ضخامة عدد حالات انتهاك حقوق الإنسان بأن تخضع حكومة ميانمار جميع المسؤولين المرتكبين لهذه الأفعال للمراقبة والعقوبة التأديبية، وأن تعمل على إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب السائدة في طول البلاد وعرضها. وفي ذلك الصدد يتعين



اتخاذ عدد من الخطوات الفورية، منها إنشاء لجنة (لجان) وطنية مستقلة للنظر في الاعتداء الذي تعرضت له كونغ سان سو كي في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ وحادث ديباين الوحشي الذي وقع في أيار/مايو ٢٠٠٣ والتحقيق في العنف الجنسي الواسع النطاق الموجه إلى النساء والفتيات وذلك بغية كفالة تقديم المسؤولين عن تلك الجرائم للعدالة؛

(ب) أن يدعو حكومة ميانمار إلى أن تأذن بوصول المقرر الخاص والأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها إلى المناطق المتأثرة، فضلا عن موظفي المنظمات الإنسانية وضمان سلامتهم وأمنهم وحرية تنقلهم.